

أصول 60 الحكم الوضعي - عامر بهجت - التأهيل الفقهي

عامر بهجت

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد. فقد سبق معنا ان اصول الفقه اربعة محاور ما هي؟ الاول الدليل الثاني طبعاً خل ناخذها بالترتيب المذكرة الاول المدلول والثاني - [00:00:00](#) الدليل والثالث الدلالة والرابع المستدل وقلنا ان المدلول وهو الحكم ينقسم الى قسمين الاول حكم التكليف والثاني الوضعي وقلنا ان الحكم التكليفي خمسة وهي الواجب والمندوب والمباح والمحرم والمكروه. واما بالنسبة للحكم الوضعي فقد سبق معنا ان الحكم الوضعي لا يتعلق به - [00:00:20](#) بالطلب يعني جعله حكماً وضعياً يعني ليس بالنظر الى طلب الشرع لفعله ولا بالنظر الى الشرعي لتركه. واضح؟ وانما بالنظر الى ان هذه المسألة وهذه القضية جعلها الشرع علامة ولهذا فان الحكم الوضعي ثلاثة مباحث. الاول ما يظهر به الحكم. وهو - [00:00:50](#) العلة والسبب والشرط والمانع. خلتنا ناخذها واحدة واحدة. العلة هذا حكم وضعي فالشرع جعل الغضب علة لمنع القضاء. قال النبي صلى الله عليه وسلم لا القاضي وهو غضبان لا يقضي القاضي منع من القضاء صح ولا لا؟ بعله ايش؟ الغضب. اذا - [00:01:20](#) هنا الغضب في هذا الحديث حكم تكليفي ولا حكم وضعي؟ حكم وضعي انه علة على منع القضاء. فاذا وجد الغضب امتنع القضاء. واذا زال الغضب جاز القضاء. واضح؟ والعلة كما يقول العلماء يدور - [00:01:50](#) الحكم وجوداً وعملاً فاذا وجد الغضب وجد الحكم وهو المنع من القضاء. واذا انتفى الغضب انتفى الحكم وهو المنع من اذا لا يقضي القاضي وهو غضبان. الغضب هنا حكم وضعي. طيب حديث قال يا رسول الله اوصني قال لا تغضب - [00:02:10](#) الغضب هنا حكم وضعي ولا حكم تكليفي؟ حكم تكليفي. شفت كيف؟ طيب هذا بالنسبة للعلة. النوع الثاني السبب والسبب يعرفه العلماء يقولون هو ما يلزم من وجوده الوجود ومن عدمه العدم. مثل ايش؟ مثل زوال الشمس - [00:02:30](#) سبب لوجوب ايش؟ صلاة الظهر. تمام؟ غروب الشمس سبب لزوال اه سبب لوجوب صلاة المغرب طيب غروب الشمس هل هو امر يتعلق به طلب من المكلف؟ غريت الشمس هل تثاب انت اذا غريت تأثم اذا لم تغرب؟ هذا - [00:02:50](#) لا علاقة له بك من جهة الطلب. لكنه حكم شرعي ربط بين بصلاة المغرب وبين غروب الشمس. فاذا وجد غروب الشمس وجبت صلاة المغرب. واذا لم يوجد غروب الشمس لم تجب - [00:03:10](#) صلاة المغرب هذا هو السبب. الثالث الشرط الثالث الشرط والشرط هو ما يلزم من عدمه العدم ولا يلزم من وجوده الوجود. ستر العورة شرط لصحة الصلاة ولا؟ شرط لصحة - [00:03:30](#) صلاة فاذا انعدم ستر العورة انعدمت صحة الصلاة. واذا وجد ستر العورة انتم الان كلكم بفضل من الله عوراتنا والله الحمد مستورة. هل معنى هذا اننا نصلي الان؟ لا. واضح؟ فلا يلزم من وجود الشرط وجود المشروط - [00:03:50](#) يلزمه من انتفائه انتفاء المشروط. واضح. طيب الرابع المانع. الرابع هو المانع. وقد ذكرنا له مثالا وهو ايش الحيض مانع من صحة الصلاة. والمانع يلزم من وجوده عدم الحكم. اذا وجد الحيض - [00:04:10](#) انعدمت انعدمت صحة الصلاة. واذا انعدم فلا يلزم منه وجود صحة الصلاة. المرأة ممكن تكون غير لكنها تصلي الى غير القبلة. او آ مثلاً تصلي وهي غير متوضأة. المانع اذا انتفى - [00:04:30](#) هل يلزم منه وجود الحكم؟ لا. لكن اذا وجد يلزم منه عدم الحكم. ومثاله ايضاً في الذكاء دين فالدين مانع من وجوب الزكاة على الدين. لكن اذا وجد الدين امتنع وجوب الزكاة - [00:04:50](#)

في حق المدين بقدر الدين. لكن اذا الانسان ليس عليه ديون. هل يلزم من هذا ان الزكاة واجبة عليه؟ ما عنده فلوس ممكن صح ولا لا؟ طيب هذا ما يتعلق بالمانع. اذا وجد السبب وتحقق الشرط - [00:05:10](#)

اذا وجدت العلة والسبب وتحقق الشرط وانتفى المانع. فالعبادة او صحيح ولا باطل؟ صحيح. ما دام وجدت علتة وسببه وتحقق شرطه وانتفى مانعه فهو صحيح الصحة والفساد من الاحكام الوضعية. فتطلق الصحة والفساد في العبادات وتطلق في المعاملات. رجل صلى - [00:05:30](#)

صلاة الظهر اربع ركعات. توضاً ومستقبل القبلة وساترا لعورته. واتى بالاركان والواجبات والشروط كلها تمام وانتفت الموانع كلها. تقول صلته هذه صحيحة. معناها انه لا يلزمه اعادة صلاة الظهر ولا - [00:06:00](#)

لا يلزمه قضاؤها هذا معنى الصحة في العبادات. واضح؟ رجل صلى صلاة الظهر على غير طهارة. تقول صلته ايش؟ فاسدة معناها انه لابد له ان يعيدها. واضح؟ طيب هذا بالنسبة للصحة والفساد في العبادات. ايضا الصحة والفساد تطلق - [00:06:20](#)

في العقود ايضا فتقول رجل تزوج امرأة غير محرم ليست من محارمه مع وجود ولي عقد النكاح ووجود شهود وعلان النكاح ووجود المأذون ولا ثم هو شر. طيب وجود الولي والشهود وتحققت جميع الشروط. النكاح يقال انه نكاح صحيح معناها تترتب - [00:06:40](#)

عليه ثمرته فيحل له ان يستمتع بها ولا لا؟ يحل له ان يستمتع بها لان النكاح صحيح. رجل عقد عقد نكاح من غير ولي ولا شهود ولا اعلان. هذا نكاح فاسد بتحقيق الثمرة منه؟ لا تتحقق فهل يحل له ان يستمتع بها؟ لا - [00:07:10](#)

يحل له ان يستمتع بها واضح يا مشايخ هذا معنى الصحة والفساد. فيه نوع من الاحكام الوضعية يسمونه الرخصة والعزيمة. والرخصة والعزيمة ببساطة كذا يعني وسهولة بدون ما تعقيد نقول الحكم اذا ثبت على وفق الاصل فهذا هو العزيمة واذا - [00:07:30](#)

كان استثناء من الاصل تخفيفا على المكلفين فهو ايش؟ فهو رخصة واضح؟ مثال ذلك نقول مثال ذلك الرخص المتعلقة بالسفر كالفطر في رمضان. فان الاصل هو وجوب الصوم. قال الله عز وجل فمن شهد منكم الشهر فليصمه. هذا هو الاصل. استثني منه المسافر تخفيفا فنقول الفطر رخصة - [00:07:50](#)

تتعلق بالمسافر واضح؟ والصوم عزيمة على المقيم. واضح؟ طيب هذا بالنسبة للحكم التكليفي والحكم الوضعي هل يصح تسمية الاحكام الشرعية بانها احكام تكليفية؟ يعني هل يصح اطلاق التكليف على الحكم الشرعي ولا لا - [00:08:20](#)

مشهور عند حتى انا في المذكرة الحكم ينقسم الى تكليفي بوضعي. فاطلاق التكليف على الاحكام صح؟ ولا غلط صحيح في احكام وضعية لكن قصدي يعني حينما نقسم احكام الاحكام وضعية واحكام تكليفية هل اطلاق لفظة التكليف على بعض - [00:08:40](#)

الاحكام صح؟ ولا ما هو صح؟ فيها خلاف. بين العلماء هذا يعني بعض اهل العلم قال اطلاق التكليف ليس بمناسب جيد قالوا لان الاحكام هي آاه يعني اه لا يقال انها تكليف لان للشرع لا يكلف الانسان الا ما في وسعه. والحقيقة ان - [00:09:00](#)

هذا فيه نظر. لانك تقول ان الانسان يكلف بما في وسعه ولا لا؟ خلاص اذا اطلاق التكليف هذا وارد في كتاب الله عز وجل. قال الله عز وجل لا يكلف الله نفسا الا وسعها. فيه نفي التكليف واثباته صح؟ ولا فيه نفيه دون اثباته؟ فيه نفيه - [00:09:30](#)

بما ليس في الوسع واثباته بما في الوسع فاطلاق التكليف هنا لا اشكال فيه وهو مستعمل عند اهل العلم من قديم. طيب - [00:09:50](#)